

زوائد «شرح الكوكب
المنير المختصر من التحرير» للفتوحى على
«التحبير شرح التحرير» للمرداوى، وما فى حكمها
(دراسة استقرائية تحليلية)

The Zawā'id (Supplementary Material) of al-Futūhī's Sharḥ
al-Kawkab al-Munīr, the Commentary on Mukhtaṣar al-Taḥrīr,
upon al-Mardāwī's al-Taḥbīr Sharḥ al-Taḥrīr,
and Material of Comparable Status
(An Inductive and Analytical Study))

Dr. Ibrahim Ghunaim al-Hees

Associate Professor, Department of Fiqh and its Principles
College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University

أ.د. إبراهيم غنيم الحيص
الأستاذ المشارك بقسم الفقه وأصوله
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت

ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة الزوائد والإضافات التي أوردها تقي الدين الفتوحي في كتابه «شرح الكوكب المنير المختصر من التحرير» على كتاب «التحبير شرح التحرير» لعلاء الدين المرداوي، وذلك للكشف عن طبيعة العلاقة العلمية بين الكتابين، وبيان مدى استقلال الفتوحي في شرحه، وإبراز القيمة العلمية لما أضافه إلى مادة «التحبير».

وتتبع أهمية البحث من مكانة الكتابين في أصول الفقه الحنبلي؛ إذ يُعد «التحبير» من أوسع المصنفات الأصولية عند المتأخرين، لما اشتمل عليه من جمع لأقوال الأصوليين، وتحرير لمواضع النزاع، وذكر للأدلة والمناقشات والترجيحات، في حين يمثل «شرح الكوكب المنير» أحد أبرز كتب أصول الفقه المعتمدة عند متأخري الحنابلة.

وقد اعتمد البحث المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، من خلال استقراء مواضع «شرح الكوكب المنير» ومقارنتها بمادة «التحبير»، ثم تصنيف الزوائد والإضافات وما في حكمها، وتحليل وظيفتها العلمية وأثرها في تحرير المسائل الأصولية والمذهبية.

وقد خلص البحث إلى أن «شرح الكوكب المنير» وإن كان في أصله تلخيصاً وتهذيباً لمادة «التحبير»، إلا أنه ليس مجرد اختصار له؛ لما فيه من استيعاب لمسائل أصله، وانتقاء لأهم نقوله، ومحافظة في مواضع كثيرة على عباراته، مع إضافات واستدراكات ذات قيمة علمية. كما تبين أن هذه الزوائد تنوعت بين الاستدراك على عبارة المرداوي، ومخالفته في بعض الترجيحات، وبيان الصحيح من المذهب، وزيادة التوضيح والتوثيق، وإضافة فوائد ونقول، وإحاط النظر ببعضها ببعض، فضلاً عن اشتمال «شرح الكوكب المنير» على نصوص وفوائد تكشف جوانب من المادة المفقودة من «التحبير». ويبرز البحث كذلك عناية الفتوحي بتحرير المذهب الحنبلي، ووجود اجتهادات له خالف فيها المرداوي. وبناءً على ذلك، يؤكد البحث أن «شرح الكوكب المنير» يمثل إضافة علمية مهمة إلى التراث الأصولي الحنبلي، وليس مجرد وسيط مختصر لنقل مادة «التحبير».

الكلمات المفتاحية: أصول الفقه، الحنابلة، المرداوي، التحبير، الفتوحي، شرح مختصر التحرير، زوائد شرح الكوكب المنير.

بالتأكيد. هذه ترجمة أكاديمية محافظة على المصطلحات العلمية وأسماء الكتب والأعلام:

Abstract:

This study examines the additions and supplementary material (zawā'id) introduced by Taqī al-Dīn al-Futūḥī in Sharḥ al-Kawkab al-Munīr, his commentary on Mukhtaṣar al-Taḥrīr, over and above the material of 'Alā' al-Dīn al-Mardāwī's al-Taḥbīr Sharḥ al-Taḥrīr, in order to clarify the scholarly relationship between the two works, assess al-Futūḥī's independence as a commentator, and gauge the value of his additions to al-Taḥbīr.

Its importance derives from the standing of both works in Ḥanbalī legal theory (uṣūl al-fiqh): al-Taḥbīr is among the most comprehensive later works of the discipline, collecting the views of the uṣūliyyūn, delineating points of dispute, and setting out the evidence, objections, and preferred positions, while Sharḥ al-Kawkab al-Munīr is among the principal authoritative works of uṣūl for the later Ḥanbalīs.

Employing an inductive, descriptive-analytical method, the research collates passages of the Sharḥ with al-Taḥbīr, classifies the additions and comparable material, and analyses their function and bearing on the resolution of theoretical and school-specific questions.

The study concludes that although the Sharḥ is in origin a summary and refinement of al-Taḥbīr, it is no mere abridgment: it assimilates its source's questions, selects its most significant citations, and often preserves its wording, while adding material of genuine scholarly worth — corrections of al-Mardāwī's phrasing, dissent from some of his preferences, identification of the authoritative position of the school, clarification and documentation, useful observations and citations, and the grouping of analogous cases. It also preserves texts that reveal aspects of the lost portions of al-Taḥbīr. Highlighting al-Futūḥī's concern with establishing Ḥanbalī doctrine and his independent judgements against al-Mardāwī, the study affirms that the work is a substantive contribution to Ḥanbalī uṣūl rather than a

merely abridged vehicle for transmitting al-Taḥbīr.

Keywords: Islamic legal theory (uṣūl al-fiqh); Ḥanbalīs; al-Mardāwī; al-Taḥbīr; al-Futūḥī; Sharḥ Mukhtaṣar al-Taḥrīr; zawā'id of Sharḥ al-Kawkab al-Munīr.

مقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا. أمَّا بعد؛

فإنَّ من أشهر الكتب الأصولية عند متأخري الحنابلة كتابي: «التحبير شرح التحرير في أصول الفقه» للعلامة العلاء المرداوي (ت: ٨٨٥هـ)، و«شرح الكوكب المنير المختصر من التحرير» للعلامة محمد بن أحمد الفتوح (ت: ٩٧٢هـ)؛ وذلك لما تميَّز به هذان الكتابان عن غيرهما من أمور، أهمها: أن مؤلفيهما قصداً فيهما بيان الصحيح من مذهب الإمام أحمد في المسائل الأصولية بحسب ما أدَّى إليه اجتهادهما. ومنها: إمامة مؤلفيهما في معرفة المذهب؛ إذ انتهت إليهما رئاسة المذهب في زمنهما، فالأول صاحب «الإنصاف» و«التنقيح المشبع»، والآخر صاحب «منتهى الإرادات»، وهذه الكتب عمدة الحنابلة المتأخرين في معرفة فقه الإمام أحمد، وعليها الفتوى والترجيح. ومنها: أنهما جمعاً جلَّ مسائل أصول الفقه مع خلاصة كلام الأصوليين عليها.

أولاً: مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن الناظر في كتاب «شرح الكوكب المنير» يتبادر إلى ذهنه تساؤلات مفادها:

- هل «شرح الكوكب المنير للفتوح» مختصر مجرد من «التحبير للمرداوي» أم احتوى على زيادات؟

- وما هي زيادات «شرح الكوكب المنير» على «التحبير» إن وجدت؟

- وهل هناك تصرفات أخرى على «التحبير» غير الزيادات؟

- وما أهمية هذه الزيادات والتصرفات مع وجود «التحبير»؟

ثانياً: أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في عدة أمور، من أهمها:

- ١- المساهمة في إثراء علم أصول الفقه عامة، والمكتبة الأصولية الحنبلية خاصة.
 - ٢- خدمة كتابين مشهورين للحنابلة في أصول الفقه عند المتأخرين.
 - ٣- بيان أهمية «شرح الكوكب المنير للفتوح» ومكانته بين كتب الأصول الحنبلية.
- ثالثاً: أهداف البحث:
- لهذا البحث عدة أهداف، من أهمها:
- ١- بيان جهود الفتوح في أصول الفقه، ومنها تحريره لأقوال المدرسة الحنبلية في الأصول.
 - ٢- جمع ما زاده الفتوح في شرح الكوكب المنير على التحبير للمرداوي.
 - ٣- إبراز أهمية شرح الكوكب المنير للفتوح، وأنه ليس اختصاراً مجرداً للتحبير.
- رابعاً: الدراسات السابقة:
- بعد البحث في المواقع العلمية المتخصصة وسؤال عدد من المختصين، لم أقف على بحث تناول جمع هذه الزوائد والإضافات.
- خامساً: منهج البحث:
- سرتُ في هذا البحث على المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، فجمعت الزوائد والإضافات، ثم قارنت بينها وبين التحبير، ثم صنّفت هذه الزوائد والإضافات إلى أقسام رئيسة.
- سادساً: خطة البحث:
- وقد قسمت البحث إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:
- المقدمة: وفيها خطة البحث.
- المبحث الأول: ترجمة مختصرة عن المرداوي مؤلف «التحبير»، والفتوح مؤلف «شرح الكوكب المنير»
- المبحث الثاني: نبذة مختصرة عن كتّابي «التحبير» و«شرح الكوكب المنير»، وأهميتهما، مع موازنة يسيرة بينهما.
- المبحث الثالث: زوائد «شرح الكوكب المنير» على «التحبير» وما في حكمها.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج، والتوصيات.
- المبحث الأول: ترجمة مختصرة عن المرداوي مؤلف «التحبير»،
والفتوح مؤلف «شرح الكوكب المنير»

تناولت في هذا المبحث ترجمةً مقتضبةً عن فقيهين أصوليين حنبلين، انتهت إليهما في عصرهما رئاسة المذهب، وهما: العلامة المرداوي والعلامة الفتوحي. وقد انتظم المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: ترجمة مختصرة عن المرداوي:

هو: علاء الدين علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي، السعدي، ثم الصالح، القاضي أبو الحسن. اشتهر بلقب: شيخ المذهب، ومصححه، ومُنقّحه. وُلد ببلدة مَرْدَا بفلسطين سنة (٨١٧هـ)، وقد نشأ بها نشأةً علمية، فحفظ القرآن واشتغل بالعلم، ثم انتقل إلى دمشق، وقد تفقه على الشهاب أحمد المرداوي وابن قُندُس وغيرهما، حتى برع وفُضِّل في فنون من العلوم، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وأخذ عنه جملة، منهم: بدر الدين السعدي، وأبو بكر العجلوني، ويوسف بن عبد الهادي، وفُتِح عليه في التصنيف، فصنّف في عدّة علوم.

من أشهر مصنّفاته: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، و«التنقيح المشيع في تحرير أحكام المقنع»، و«التحرير في أصول الفقه»، وشرحه «التحبير». وقد توفي -رحمه الله- بصالحية دمشق سنة (٨٨٥هـ)^(١).

المطلب الثاني: ترجمة مختصرة عن الفتوحي:

هو: تقي الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، القاضي أبو بكر بن شهاب الدين، الشهير بـ«ابن النجار». وُلد بالقاهرة سنة (٨٩٨هـ)، ونشأ بها في أسرة عُرِفَت بالعلم، فأخذ الفقه والأصول وغيرهما عن جملة من أهل العلم، أبرزهم: والده. وقد انتهت إليه -بعد والده- معرفة فقه الإمام أحمد -رحمه الله- والرئاسة فيه. وأخذ عنه جملة من أهل العلم.

(١) ينظر: الجوهر المنضد، لابن عبد الهادي (ص ٩٩، ١٠٠)، شذرات الذهب، لابن العماد (٩/٥١٠، ٥١١)، السحب الوابرة، لابن حميد (٢/٧٣٩-٧٤٣).

من أشهر مصنفاته: «منتهى الإرادات» وشرحه، و«مختصر التحرير» وشرحه. وقد توفي -رحمه الله- بالقاهرة سنة (٩٧٢هـ)^(١).

المبحث الثاني: نبذة مختصرة عن كتابي «التحبير» و«شرح الكوكب المنير» وأهميتهما مع موازنة يسيرة بينهما
لا يخفى على كل من له عناية بأصول الفقه عامة، وأصول فقه الحنابلة خاصة، أهمية هذين الكتابين، ويمكن إبرازها في مطلبين:

المطلب الأول: نبذة عن الكتابين وأهميتهما:
لكل كتاب منهما مزايا يتميز بها عن الآخر، ويمكن إجمالها في فرعين:
الفرع الأول: نبذة مختصرة عن «التحبير شرح التحرير»:
من المعلوم أن كتاب «التحبير» هو شرح لكتاب «التحرير في أصول الفقه»، والمسمى أيضاً ب: «تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول»، الذي جمعه مؤلفه من نحو مائة كتاب في الأصول والفقه، ومع ذلك صرح مؤلفه بأن أصل مادة المتن من كتاب «أصول الفقه» لابن مفلح، فقال: (ومجلد في الأصول للشيخ شمس الدين ابن مفلح المقدسي، وهو أصل كتابنا المتن؛ فإن غالب استمدادنا فيه منه)^(٢).

ثم إن مؤلف الكتابين هو العلامة علاء الدين المرداوي، المعروف بمصحح المذهب ومنقّحه، وعلى كتبه وتقريراته صار مدار المتأخرين في حكاية المذهب في الفقه وأصوله، وهو أعلم بمقصود المتن وأقدر على شرحه.

ويعد «التحبير» موسوعة أصولية نفيسة؛ لما جمع بين طيّاته أكثر مسائل هذا الفن مع العناية بالتعريفات، وحشد الأقوال والنقول في المسائل، وتحرير محل النزاع، وذكر الأدلة والمناقشات والترجيح بينها، وبيان ثمرة الخلاف، وبعض الفروع المخرجة عليه. مع ما يميزه من سلامة عقيدة

(١) ينظر: الدرر الفرائد المنظمة، للجزيري (١٨٥٢-١٨٥٤)، السحب الوابلة، لابن حميد (٨٥٤-٨٥٨)، الأعلام، للزركلي (٦/٦).

(٢) التحبير (١٤/١).

المؤلف في الكتاب في الجملة، فقد سار فيه على تقرير عقيدة أهل السنة في الجملة^(١)، وهذا قليل في كتب الأصول.

وقد رتبّه على أبواب، ثم فصول، ثم مسائل وفروع وتنبيهات، وجعل شرحه للمتن شرحاً موضعياً، فيسوق المتن في أول المسألة مسبقاً ب: (قوله)، ثم يُسهب في شرحه.

ومن منهجه العناية بتقرير مذهب الحنابلة في المسائل، فيقدّم من الأقوال فيها ما يوافق الصحيح من المذهب، وقد صرح بذلك بقوله: (وأقدّم الصحيح من مذهب الإمام أحمد وأقوال أصحابه، وهذا في الغالب؛ لأن الكتاب للحنابلة، ومصنفه حنبلي المذهب، والذي ينبغي له تقديم مذهب إمامه الذي هو مقلد له، وأقوال أصحابه، وكذا سائر المصنفين من أتباع الأئمة يفعلون ذلك. وفيه فائدة أخرى وهي المقصودة: وهي معرفة الصحيح من مذهب الإمام أحمد وأصحابه، وهو من أعظم المهمات وأجلها)^(٢).

فالكتاب احتوى على خلاصة شروح مختصر ابن الحاجب وشروح جمع الجوامع، وخلاصة كتب الحنابلة في الأصول.

الفرع الثاني: نبذة مختصرة عن «شرح الكوكب المنير»:

ترجع أهمية الشرح إلى أهمية الكتاب المشروح، وهو كتاب «مختصر التحرير في أصول الفقه»، الذي جمع فيه مؤلفه جلّ مسائل علم أصول الفقه، حيث استمدها من كتاب «التحرير في أصول الفقه» للعلامة المرداوي، وقد صرح المؤلف بذلك في هذا الشرح (٨٦/١) بقوله: (وإنما وقع اختياري على اختصار هذا الكتاب^(٣)، دون بقية كتب هذا الفن؛ لأنه جامع لأكثر أحكامه، حاوٍ لقواعده وضوابطه وأقسامه، قد اجتهد مؤلفه في تحرير نُقُوله، وتهذيب أصوله).

وقال المؤلف في آخر مختصره ما نصه: (ومع اعترافي بالعجز، فلقد انفرد بجمع ما لا يدركه أحد رامٌ تقليد كثيره). وقد صدق -رحمه الله- فلا تكاد تجد مختصراً في أصول الفقه في حجمه أجمع منه لمسائل أصول الفقه.

(١) ينظر في تفصيل ذلك: مقدمة تحقيق «التحجير» (١١٦/١ - ١٢٩).

(٢) التحجير (١٣١/١، ١٣٢).

(٣) أي كتاب التحرير في أصول الفقه للمرداوي.

ثم إن الكتاب المشروح هو مختصر من «تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول» للعلامة علاء الدين المرداوي، المعروف بمُصَحِّح المذهب ومنقَّحه، والذي استمد المؤلف أصل مادته من كتاب أصول الفقه لابن مفلح، فيكون بذلك «مختصر التحرير» خلاصة الخلاصة، وهذا يزيد أهمية الكتاب في نسبة القول للمذهب؛ لتتابع ثلاثة من أعلام الحنابلة على تقرير مسأله. وأما بالنسبة للشرح، فلا يخفى إمامة المُصَنِّف في المذهب، فقد انتهت إليه الرئاسة والفتوى في زمانه، بل ظلَّ كتابه «منتهى الإرادات» في الفقه عمدة المتأخرين في حكاية المذهب. ثم إن العلامة الفتوحي هو صاحب المتن والشرح، فهو أعلم بمقاصد مختصره، وأقدر على فتح موصده، وبيان غوامضه.

ومما يميزه أيضاً أن الشرح جاء مَزْجِيًّا بالمتن، فصارا كالكتاب الواحد، حتى إنه يصعب في كثير من المواضع تمييز الشرح عن المتن، لولا أن المؤلف ميَّز ذلك باستعمال المدادين الأحمر والأسود، وهذه الطريقة في الشروح -أعني المَزْجِيَّة- تُعين في فهم عبارة الكتاب، وتُبين ضمائره، وترتبط بعضه ببعض.

وكذلك مما يميز هذا الشرح أنه استمد غالب مادته من كتاب «التحبير» للمرداوي، الذي يُعدُّ -بحقٍّ- موسوعة أصولية؛ لأن المرداوي جمعه مما يقارب مائة كتاب في الأصول والفقه، وأتى فيه على خلاصة شروح جمع الجوامع وغيره، واعتنى فيه بنسبة الأقوال الأصولية للمذاهب الأربعة وغيرها، فجاء شرح الفتوحي مستوعباً لجميع مسائله، وملخصاً لأهم نقوله، وجامعاً لزبدته، ومحافظاً على عباراته بنصها غالباً، مع زيادات واستدراكات، وإن كانت يسيرةً بالنسبة إلى حجم الكتاب، إلا أنها مهمة ومفيدة لا سيما في تحرير مذهب الحنابلة وتقريره، فقد أولى ذلك عناية فائقة، وله اجتهادات في ذلك خالف فيها المرداوي. ثم إن «شرح الكوكب المنير» يُعدُّ من أواخر ما صنَّفه الحنابلة في الأصول، وخاتمة كتبهم المشهورة، ومعتمد المتأخرين في الأصول عند علماء المذهب، مع ما يميزه من سلامة عقيدة المؤلف في الكتاب في الجملة، فقد سار فيه على تقرير عقيدة أهل السنة في الجملة، وهذا قليل في كتب الأصول.

المطلب الثاني: موازنة يسيرة بين الكتاتين:

إن الناظر في كتاب «التحبير» وكتاب «شرح الكوكب المنير» يلحظ بعض وجوه الاختلاف، ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: من حيث تقسيم الكتاب وترتيب أبوابه وفصوله:
قسم المرداوي كتابه «التحبير» إلى: مقدمة، ثم أبواب (تحتها: فصول، وتحت الفصول: فوائد وتنبيهات وفروع)، ثم خاتمة.

وكذلك سار الفتوحي في تقسيم كتابه «شرح الكوكب المنير» على ترتيب «التحبير» في الجملة، إلا في مواضع يسيرة قدّم فيها وآخر.

ثانياً: من حيث عدد الأبواب والموضوعات والفصول والتنبيهات:
احتوى «التحبير» على: ثمانية عشر باباً، وأربعة عشر موضوعاً، ومائة وثمانية وسبعين فصلاً، ومائة وخمس وسبعين فائدة، ومئة وخمسة وثلاثين تنبيهاً. أما «شرح الكوكب المنير» فقد دمج في مؤلفه كثيراً من الفصول بعضها مع بعض، مع تقديم وتأخير بعضها على بعض، فجاء في: ثمانية عشر باباً، وسبعة وستين فصلاً، وثلاثة موضوعات، وثلاث عشرة فائدة، وثلاثة تنبيهات، وفرع واحد.

ثالثاً: من حيث طريقة الشرح:
سار المرداوي في «التحبير» على طريقة الشرح الموضوعي، فيذكر نص المتن بعد (قوله) ثم يشرحه، وأحياناً يطيل جداً في الشرح، وهذه الطريقة قد تناسب المتقدمين في العلم.
بينما سار الفتوحي في «شرح الكوكب المنير» على طريقة الشرح المزجي، فجعل الشرح مع متنه كالكتاب الواحد، حتى إنه يصعب في كثير من المواضع تمييز الشرح عن المتن، لولا أن المؤلف ميّز ذلك باستعمال المدادين الأحمر والأسود، وهذه الطريقة في الشرح أنفع وأيسر وتعين على فهم عبارة الكتاب، وتبين ضمائره، وتربط بعضه ببعض.

رابعاً: حجم الكتاب وشهرته:
أما كتاب «التحبير» فحجمه كبير جداً، وهو أقل شهرة، بدليل قلة نُسَخه الخطية وندرة النقل عنه في كتب الحنابلة، ولعل كبر حجمه هو الذي أعاق انتشاره. بينما جاء «شرح الكوكب المنير» على نصف حجم «التحبير» تقريباً، وهو أكثر شهرة من «التحبير»، بدليل كثرة نُسَخه الخطية والنقل عنه في كتب الحنابلة.

خامساً: مسائل الكتاب:
جمع «التحبير» جلّ مسائل علم أصول الفقه، وجملة من مسائل علم الجدل. كذلك استوعب «شرح الكوكب المنير» جميع مسائل أصله مع اختصار فيها وزيادات يسيرة متفرقة.

سادسًا: النقل ونسبة الأقوال والاستدلال:

أكثر المرداوي في «التحبير» من النقل وذكر أقوال العلماء من مختلف المذاهب في المسائل، مع إيراد أدلتهم والترجيح بينها. بينما انتقى الفتوحي في كتابه «شرح الكوكب المنير» أهم النقل الواردة في «التحبير»، وأحيانًا اقتصر على أشهر الأقوال في المسألة عند كثرتها، لا سيما إذا لم يقل به أحد من الحنابلة^(١)، مع ذكر أهم أدلتهم والترجيح بينها.

سابعًا: النسخ الخطية للكتاب:

لم يصلنا من كتاب «التحبير» إلا ثلاث نسخ خطية فقط: إحداها -وهي التي طُبِعَ عليها الكتاب- فيها سقط طويل في موضعين مختلفين، وأما النسختان الأخريان، فكل واحدة منهما تقارب ثلث الكتاب تقريبًا، مع اشتراكهما في أكثر الموضوعات، فالكتاب لم يصلنا كاملاً حتى الآن. يسّر الله العثور على بقيته.

بينما وصلتنا من «شرح الكوكب المنير» نسخٌ خطيةٌ كثيرة، تتجاوز خمس عشرة نسخةً كاملة، منها نسخة المؤلف، ومنها ما كُتِبَ في حياته، ومنها ما نسخه علماء المذهب بعده، فضلاً عن النسخ الناقصة.

المبحث الثالث

زوائد «شرح الكوكب المنير» على «التحبير» وما في حكمها

تقدم أن «شرح الكوكب المنير» يُعدُّ تلخيصًا وتهذيبًا لكتاب «التحبير»؛ ومن ثمَّ يتبادر إلى ذهن الناظر في الكتاب تساؤل مفاده: ما وجه الإضافة في «شرح مختصر التحرير» على «التحبير»؟ وبعد الدراسة المتأنية للكتاب، تبين لي أنه احتوى على زوائد وفوائد مهمة على التحبير تزيد من أهمية الكتاب ومكانته، ويمكن إرجاعها إلى ثمانية مقاصد مع التمثيل عليها دون قصد الحصر، وجعلت كل مقصد في مطلب كما يلي:

المطلب الأول: استدراكات الفتوحي على «التحبير»:

تعقّب الفتوحي في شرحه بعض المواضع التي ذكرها المرداوي، ومن أمثلتها:

١- استدراكه على المرداوي عند استدلاله بالوجوب في قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ

(١) ينظر على سبيل المثال: مسألة (تثبت اللغة قياسًا)، فقد أورد المرداوي فيها ستة أقوال في التحبير (٥٨٨/٢)، بينما اقتصر الفتوحي في شرحه (٢٢٣/١، ٢٢٤) على أشهر قولين في المسألة.

خَيْرًا [النور: ٣٣] ، فقال: (قال في «شرح التحرير»^(١)): «حَمَلُ الآية على الوجوب هو الصَّحِيحُ من مذهب أحمد وأصحابه»، مع قوله في كتابه «الإنصاف»: «إِنَّ كَوْنَ الْكِتَابَةِ مُسْتَحَبَّةً لِمَنْ عُلِمَ فِيهِ خَيْرٌ: الْمَذْهَبُ بِلا رَيْبٍ»، وذكره عن جماهير الأصحاب، فليُعاوَدَ ذلك مَنْ أَرَادَهُ^(٢).

٢- زيادته لقيده في تعريف المرداوي للعزيمة شرعاً، فقد عرفها المرداوي بقوله: (الحكم الثابت بدليل شرعي خالٍ عن معارض)^(٣)، بينما عرفها الفتوحي: (حكم ثابت بدليل شرعي خالٍ عن معارض راجح)^(٤)، فزاد قيداً مهماً وهو قوله: (راجع).

٣- تغييره لكلمة في التعريف؛ لأنها أوضح، كقوله في شرح الكوكب المنير: [(و) الحدُّ (اصطلاحاً) أي: في الاصطلاح: (الوصف المحيط بموصوفه)، وفي التحرير: (المحيط بمعناه)^(٥)، أي: بمعنى المحدود، فكأنه قال: حدُّ الشيء الوصف المحيط بمعناه. (التمييز له) أي: للمحدود (عن غيره)، وكلا اللَّفْظَيْنِ بمعنى واحدٍ، لكن ما قلناه أوضح، وما في التحرير حكاية عن العسقلاني شارح الطوفي].

٤- تنبيه الفتوحي على عبارة المرداوي، فقال: [(و) قوله سبحانه وتعالى لرسوله ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ (ليس) ذلك (أمرًا لهم بإعطاء)، قال في «شرح التحرير»: (على الصحيح)^(٦)، ولم يُعَلِّله ولم يَعْزُهِ إِلَى أَحَدٍ^(٧). فقوله: (ولم يُعَلِّله، ولم يَعْزُهِ إِلَى أَحَدٍ) من زيادات الفتوحي.

٥- قال المرداوي في التحرير وشرحه (٢٨٤/١): (فالصوت: عرض مسموع)، فتعقبه الفتوحي بقوله: (قلت: بل الأخلص في العبارة أن يقال: الصَّوت صفةٌ مسموعةٌ، والله أعلم)^(٨).

(١) التحبير (٢١٨٥/٥). ونصه كاملاً: (كقوله تعالى: {فَكَاتِبُهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا}، فإنه للنَّدْبِ على الأصح عند جماعة العلماء، ورؤي عن داود وجمعه: أنه للوجوب. قلت: حمل الآية على الوجوب هو الصحيح من مذهب الإمام أحمد وأصحابه، وأنه يجب إتيان العبد شيئاً من الكتابة).

(٢) شرح الكوكب المنير (١٨/٣).

(٣) التحبير (١١١٤/٣)، التحرير (ص ١٢٤).

(٤) شرح الكوكب المنير (٤٧٦/١)، مختصر التحرير (ص ١٧٨).

(٥) التحرير للمرداوي (ص ٦٨).

(٦) ينظر: التحبير (٢٢٦٤/٥).

(٧) ينظر: شرح الكوكب المنير (٦٨/٣).

(٨) ينظر: شرح الكوكب المنير (١٠٤/١).

٦- ومن استدراكات الفتوحى على التحبير قوله عند كلامه على صيغ النهي: [(وصيغته: لا تفعل. وترد) لمعانٍ كثيرة: ... (و) التاسع: كونها ل(تهديد)؛ كقولك لمن تهدده: أنت لا تمتثل أمري. هكذا مثله في «شرح التحرير»^(١)، والذي يظهر: أن «لا» هنا نافية، وإن لم تخرج عن معنى التهديد. والأولى تمثيله بقول السيد لعبده وقد أمره بفعل شيء فلم يفعله: لا تفعله، فإن عادتك أن لا تفعله بدون المعاقبة]^(٢).
والذي يظهر لي أن هذا الاستدراك من حُرِّ كلام الفتوحى، وليس ناقلاً له، وهو استدراك على جملة من كتب الأصول.

المطلب الثاني: مخالفة الفتوحى لما رجَّحه المرداوى في «التحبير»^(٣):

وهذه المسائل تدل على عناية الفتوحى بتحريير المذهب، فمن ذلك:

١- مسائل خالف فيها الفتوحى المرداوى، وصرح بمخالفته، أو نقل قول المرداوى ولم يختره، مثاله:

مسألة: الكناية حقيقة أم مجاز؟^(٤)

ومسألة: هل الكتابة كلامٌ حقيقة أم مجازاً؟^(٥)

ومسألة: حكم أفعال النبي ﷺ المحتملة للجبلية^(٦).

٢- مسائل خالف فيها الفتوحى المرداوى لكن لم يصرح بالمخالفة، مثاله: مسألة: هل المتكلم داخل في عموم كلامه؟^(٧).

(١) التحبير (٢٢٨١/٥)، وكذا مثله في البحر المحيط (٣٦٨/٣)، والتنشيف (٦٢٩/٢)، والغيث الهامع (ص ٢٦٠).

(٢) شرح الكوكب المنير (٨١/٣).

(٣) ينظر تفصيل هذه المسائل في بحث لي بعنوان: المسائل التي خالف فيها الفتوحى في «مختصر التحرير» وشرحه المرداوى في «التحبير» وشرحه: دراسة استقرائية تحليلية، منشور بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد: ٩٨، سبتمبر ٢٠٢٤ م).

(٤) ينظر: شرح الكوكب المنير (٢٠٠/١).

(٥) ينظر: شرح الكوكب المنير (٢٠/٢).

(٦) ينظر: شرح الكوكب المنير (١٨٠/٢-١٨١).

(٧) ينظر: شرح الكوكب المنير (٢٥٢/٣).

٣- مسائل ظاهرها مخالفة الفتوحيّ للمرداويّ، لكن ظهر لي بعد البحث أن الأقرب أنه لم يقصد المخالفة وإنما قصد الموافقة، مثاله:

مسألة: حكم من قال لرجعية: «طَلَّقْتُكَ»، وأدعى الإخبار^(١).

ومسألة: هل عموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال؟^(٢)

ومسألة: تخصيص العادة للعموم وتقييد المطلق^(٣).

٤- مسائل لم يخالف الفتوح فيهما المرداوي ولم يوافقهما، وإنما أطلق فيها الخلاف دون ترجيح، مثاله:

مسألة: هل من معاني «إذ» أن تكون ظرفاً للزمان المستقبل؟^(٤)

ومسألة: لفظ «الكراهة» للتنزيه أم للتحريم؟^(٥)

ومسألة: هل خبر الآحاد يفيد العلم إذا نقله آحاد الأئمة المتفق عليهم من طرق متساوية وتلقي بالقبول، أم لا يفيد؟^(٦)

ومسألة: اشتراط اللقي في السند المعنعن^(٧).

٥- مسائل اختلف فيها رأي المرداوي بين متنه وشرحه، وكذلك اختلف فيها رأي الفتوح بين مختصره وشرحه، مثاله: مسألة: قبول الجرح المطلق والتضعيف المطلق^(٨).

المطلب الثالث: بيانه للصحيح من المذهب في بعض المسائل التي سكت عنها المرداوي في «التحبير»، أو بيانه لقوة القول، أو اختلاف الترجيح، أو موافقته في الترجيح:

(١) ينظر: شرح الكوكب المنير (٣٠٢/٢).

(٢) ينظر: شرح الكوكب المنير (١١٦/٣).

(٣) ينظر: شرح الكوكب المنير (٢٠٠/١).

(٤) ينظر: شرح الكوكب المنير (٢٧٥/١).

(٥) ينظر: شرح الكوكب المنير (٤١٩/١، ٤٢٠).

(٦) ينظر: شرح الكوكب المنير (٣٤٩/٢).

(٧) ينظر: شرح الكوكب المنير (٤٠٤/٢).

(٨) ينظر: شرح الكوكب المنير (٣٨٧/٣، ٣٨٨).

وأمثلة ذلك كثيرة جدًا، منها:

- ١- قول الفتوحى: (وما عَقَدَهُ أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ صُلْحٍ؛ كَصُلْحِ بَنِي تَغْلِبَ، وَمَنْ خَرَجَ؛ كَعَقْدِ خَرَجِ السَّوَادِ، وَمَنْ جَزِيَةٍ، وَمَا جَرَى مَجْرَى ذَلِكَ: لَا يَجُوزُ نَقْضُهُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَنَقْلُهُ ابْنُ عَقِيلٍ عَنِ الْأَصْحَابِ. وَقَالَ أَيْضًا: يَجُوزُ إِذَا رَأَى ذَلِكَ الْإِمَامُ، فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ رَأْيِهِ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ؛ لِأَنَّ الْمَصَالِحَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمَنَةِ، قُلْتُ: وَهَذَا الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا الْمَتَأَخِّرِينَ^(١). فقولُه: (قُلْتُ: وَهَذَا الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا الْمَتَأَخِّرِينَ) هُوَ مِنْ كَلَامِ الْفَتْوَحِيِّ.
- ٢- ومن هذا الباب: المسائل التي قال فيها الفتوحى: «في وجهه»، أو «في قول»، أو «على قول»، وهي ثلاثون مسألة^(٢).

- ٣- مثال متابعة الفتوحى للمرداوى في التصحيح: ما قاله الفتوحى: (... قال عبد الملك الطنبى: كنت عند القاضي أبي الوليد يونس بقرطبة، فسأله إنسان الإجازة بما رواه وما يرويه بعد، فلم يُجِبْه، فغضب. فقلت: يا هذا، يعطيك ما لم يأخذ؟! فقال أبو الوليد: هذا جوابي. قال القاضي عياض: وهو الصحيح. وصحَّحه صاحب «التحرير»^(٣) تبعًا له، وهو ظاهر؛ لما فيه من التعليق^(٤). فقولُه: (وهو ظاهر؛ لما فيه من التعليق) من كلام الفتوحى.

المطلب الرابع: زيادة توضيح أو توثيق لعبارة «التحجير»:

وهذه له أمثلة كثيرة، منها:

- ١- جاء في «التحجير»: (قَالُوا: لَوْ جَازَ لَجَازَ مَعَ عِلْمِ الْمَأْمُورِ اعْتِبَارًا بِالْأَمْرِ، وَالْجَامِعِ عَدَمِ الْخُصُولِ)^(٥). بينما وُضِّحَ الْفَتْوَحِيُّ الْعِبَارَةَ بِقَوْلِهِ: (قَالَ الْمَخَالِفُ: لَوْ جَازَ التَّكْلِيفُ مَعَ عِلْمِ الْأَمْرِ انْتِفَاءً شَرْطَ وَقُوعِهِ؛ لَجَازَ مَعَ عِلْمِ الْمَأْمُورِ بِذَلِكَ اعْتِبَارًا بِالْأَمْرِ، وَالْجَامِعِ: الْعِلْمُ بِعَدَمِ الْحَصُولِ)^(٦).

(١) شرح الكوكب المنير (٢/٢٤٥).

(٢) ينظر تفصيل هذه المسائل في بحث لي بعنوان: اصطلاح الفتوحى في كتابه مختصر التحرير «في وجهه» أو «في قول» أو «على قول»: دراسة أصولية استقرائية تحليلية، منشور بمجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية بالمدينة المنورة، (العدد: ٢٠٦، ج ٣، السنة ٥٧، ربيع الأول ١٤٤٥هـ).

(٣) ينظر: التحرير (ص ١٨٣)، التحجير (٥/٢٠٥٧).

(٤) شرح الكوكب المنير (٢/٥٢٢).

(٥) التحجير (٣/١٢٢٤).

(٦) شرح الكوكب المنير (١/٤٩٧).

٢- زيادة توثيق: كقول الفتوحى في مسألة «ويصح استثناء النصف»: (قال في الإنصاف^(١)): وهو المذهب^(٢)). بينما في «التحرير» للمرداوي: (في الأصح عندنا)^(٣)، وفي «التحبير»: (يصح، وهو الصحيح، كما قدمناه وصححناه)^(٤)^(٥).

٣- ومن ذلك زيادة توثيق مع تنبيه لطيف قول الفتوحى: (وإنما قدمنا ما عند ابن الحاجب ومن وافقه مع كونه خلاف رأي الجمهور تبعاً لتقديمه له في «التحرير»^(٦))^(٧).

٤- ونحو ذلك: كقوله: (هو الذي قدمه في «التحرير»^(٨))، واختاره الأمدى، وابن الحاجب، وابن مفلح، وابن قاضي الجبل^(٩)، وقوله: (قال ذلك ابن مفلح^(١٠))، وتبعه في «التحرير»^(١١)^(١٢)، وقوله: (قدمه في «التحرير»^(١٣)) تبعاً لابن مفلح في «أصوله»^(١٤)^(١٥).

المطلب الخامس: زوائد الفتوحى على «التحبير» من كلامه أو نقلاً عن غيره:
وهذه الزوائد هي بيت القصيد؛ لأنها تبرز أهمية شرح الفتوحى ووجه الإضافة على التحبير، ومن ذلك:

١- زاد الفتوحى على «التحبير» زيادة طويلة جداً، نقلها من كتاب «المزهر في علوم اللغة» للسيوطي (٣٣/١)، ونصها: («اللغة»، وأصلها: لُغوةٌ، على وزن فُعلةٌ، من لَغَوْتُ: إذا تكلّمت.

(١) الإنصاف (٣٧١/٢٢).

(٢) شرح الكوكب المنير (٣٠٦/٣).

(٣) التحرير للمرداوي (ص ٢٢٨).

(٤) أي في المتن.

(٥) التحبير (٢٥٨٤/٦).

(٦) ينظر: التحرير (ص ٣٤٨).

(٧) شرح الكوكب المنير (٦٤٦/٤).

(٨) ينظر: التحرير (ص ٧٣).

(٩) شرح الكوكب المنير (١٢٧/١).

(١٠) ينظر: أصول ابن مفلح (٨٧٨/٣).

(١١) ينظر: التحرير (ص ٣١٤).

(١٢) شرح الكوكب المنير (٣٤٩/٤).

(١٣) ينظر: التحرير (ص ٣٤١).

(١٤) أصول ابن مفلح (١٥٤٦/٤).

(١٥) شرح الكوكب المنير (٥٤٨/٤).

وهي توقيفٌ ووَحْيٌ، لا اصطلاحٌ وتواطؤٌ على الأشهر؛ وذلك لما روى وكيعٌ في «تفسيره» بسنده إلى ابن عباسٍ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، قال: علّمه اسمَ كلِّ شيءٍ، حتّى علّمه القَصْعَةَ والقُصْبَةَ، والفُسُوءَ والفُسَيْيَةَ. ولما روى ابن جرير في «تفسيره» من طريق الضَّحَّاكِ إلى ابن عباسٍ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، قال: «هي هذه الأسماءُ الَّتِي يَتَعَارَفُ بِهَا النَّاسُ الْآنَ: إنسانٌ، دَابَّةٌ، أرضٌ، سهلٌ، بحرٌ، جبلٌ، حمارٌ، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها». ثمَّ إنَّ ألفاظ اللغة تنقسم إلى متواردة وإلى مترادفة. فالمترادفة: كما تُسمَّى الخمر عُقَارًا تُسمَّى صهباء وقهوةً، والسَّبْعُ: لَيْثًا، وأسدًا، وضِرْغَمًا. والمترادفة: هي التي يُقام لفظٌ مقامَ لفظٍ لمعانٍ متقاربةٍ يجمعها معنى واحد، كما يقال: أصلح الفاسد، ولمَّ الشَّعَثَ، ورَتَّقَ الفَتَقَ، وشَعَبَ الصَّدْعَ. وهذا يحتاج إليه البليغ في بلاغته، فبحسن الألفاظ واختلافها على المعنى الواحد تُرْصَع المعاني في القلوب، وتكتسب بالصدور، ويزيد حسنه وحلاوته بضرب الأمثلة والتشبيهات المجازية. ثمَّ تنقسم الألفاظ أيضًا إلى مشتركة وإلى عامّة مطلقة -وتُسمَّى مستغرقة- وإلى ما هو مفردٌ بإزاء مفردٍ، وسيأتي بيان ذلك^(١).

٢- زاد الفتوحى على «التحبير» زيادة طويلة -عند الكلام على اللغة وحاجة الناس إليها-، وهذه الزيادة نقلها الفتوحى من «المزهر» للسيوطي (٣٢/١-٣٣)، ونصها: (قال الكيّا الهَرَّاسِيُّ: «إنَّ الإنسانَ لما لم يكن مُكْتَفِيًا بنفسه في مهمَّاته ومُقيّمات معاشه، لم يكن له بُدٌّ من أن يَسْتَرْفِدَ المُعَاوَنَ من غيره، ولهذا المعنى اتَّخَذَ النَّاسُ المَدَنَ لِيَجْتَمِعُوا وَيَتَعَاوَنُوا». انتهى. قال بعضهم: ولهذا المعنى توزَّعت الصَّنَائِعُ وانقسمت الحِرَفُ على الخَلْقِ، فكلُّ واحدٍ قَصَرَ وقته على حِرْفَةٍ يَسْتَقِلُّ بها؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ من الخَلْقِ لا يمكنه أن يقوم بجملته مقاصده، فحينئذٍ لا يخلو من أن يكون محلُّ حاجته حاضرةً عنده، أو غائبةً بعيدةً عنه. فإن كانت حاضرةً أشار إليها، وإن كانت غائبةً، فلا بدَّ له من أن يَدُلَّ شيءٌ على محلِّ حاجته، فوضعوا الكلامَ دلالةً، ووجدوا اللسانَ أسرعَ الأعضاء حركةً وقبولاً للتَّرداد. وكان الكلامُ إنَّما يَدُلُّ بالصَّوتِ، وكان الصَّوتُ إن تَرَكَّ سُدَى امتدَّ وطال، وإن قُطِعَ تقطَّع، قُطِعَ وجزَّؤوه على حركات أعضاء الإنسان التي يخرج منها الصَّوت -وهي من أقصى الرِّثَّةِ إلى منتهى الفم-، فوجدوه تسعةً وعشرين حرفًا، قَسَمُوهَا على الحَلْقِ والصَّدْرِ والشَّفَةِ واللِّثَةِ. ثمَّ لما رأوا أنَّ الكفاية لا تقع بهذه الحروف رَكَبُوا منها ثنائيًا وثلاثيًا ورباعيًا

(١) شرح الكوكب المنير (٩٧/١-٩٩).

وخماسيًا، واستثقلوا ما زاد على ذلك^(١).

٣- ومن زوائد الفتوحى على «التحبير» في الفرق بين عَلم الشخص وعَلم الجنس، قوله: (ويفارقه من جهة المعنى؛ لعمومه، إذ هو خاصٌّ شائعٌ في حالةٍ واحدةٍ، فخصوصه باعتبار تعيينه الحقيقة في الذهن، وشياعه باعتبار أن لكلِّ شخصٍ من أشخاص نوعه قسطاً من تلك الحقيقة في الخارج. وأمّا الفرق بين عَلم الجنس واسم الجنس، فقال بعضهم: إنَّ اسم الجنس الذي هو أسدٌ موضوعٌ لفردٍ من أفراد النوع لا بعينه، فالتَّعدُّد فيه من أصل الوضع، وإنَّ عَلم الجنس الذي هو أسامة موضوعٌ للحقيقة المتَّحدة في الذهن. فإذا أطلقت أسداً على واحدٍ أطلقته على أصل وضعه، وإذا أطلقت أسامة على الواحد فإنما أردت الحقيقة، ويلزم من ذلك التَّعدُّد في الخارج، فالتَّعدُّد فيه ضمناً لا قصداً بالوضع. ويتساويان في صدقهما على صورة الأسد، إلا أنَّ علم الجنس وضع لها من حيث خصوصها باستحضارها في الذهن، واسم الجنس وُضع لها من حيث عمومها^(٢)). وهذه المسألة موجودة في «التحبير» بتفصيل آخر، نقل فيه المرداوي نصّاً مطوّلاً عن المرادي^(٣)، ولعل الفتوحى نقل أكثر هذا النص من «التشنيف» للزركشي^(٤).

٤- زيادة تمثيل: كقول الفتوحى في «شرحه» في معاني حرف (إذ): (وتأتي لمُفاجأةٍ، وهي الواقعة بعد «بيناً» و«بينما»، نحو قولك: بيناً أنا كذا إذ جاء زيدٌ، وبينما العُسرُ إذ دارت مياسير. نصٌّ عليه سيبويه^(٥)). بينما خلا في «التحبير» من هذا البيت، ونصه: (أن تكون للمفاجأة الواقعة بعد «بيناً» و«بينما»، نحو قولك: بيناً أنا كذا إذ جاء زيد. نص عليه سيبويه^(٦)). والظاهر: أن الفتوحى نقل هذه الزيادة من «الدرر اللوامع» (١٣٠/٣).

٥- ومن زوائده على «التحبير» -عند كلامه على أن مبدأ اللغات توقيفٌ من الله- قوله: (...) لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، أي: أن الله سبحانه وتعالى وضعها، فعبروا عن وضعه بـ«التَّوقيف»؛ لإدراك الوضع بالتَّوقيف، أي: أن الله تعالى ألهمه، قيل: أو علّمه بعضها، أو اصطلاحاً سابقاً، أو علّمه حقيقة الشيء وصفته؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى

(١) شرح الكوكب المنير (١٠٠/١، ١٠١).

(٢) شرح الكوكب المنير (١٤٧/١).

(٣) انظر: التحبير (٣٤٥/١-٣٤٧).

(٤) (٤٠٧/١). وانظر: شرح التسهيل لابن مالك (١٨٣/١)، الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب (٨٤/١).

(٥) شرح الكوكب المنير (٢٧٦/١).

(٦) التحبير (٦٧٦/٢).

أَلْمَلِكَةِ ﴿البقرة: ٣١﴾^(١). بينما نص «التحبير»: (استدل القائل بالتوقيف بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، قالوا: ألهمه، أو علمه بعضها، أو اصطلاحاً سابقاً، أو حقيقة الشيء وصفته؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]^(٢). والذي يظهر لي: أن الفتوحى نقل هذه الفائدة من «شرح جمع الجمع» للمحلى^(٣).

٦- ومن زوائده الطويلة جداً على «التحبير» -عند مسألة إذا دار اللفظ بين معنيين فأيهما يُقدّم- قوله: [(و) كذا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مشتركاً أو مفرداً؛ فإنه يُحمَل على (إفراده) كالنكاح، فإنه مشترك بين الوطاء وسببه الذي هو العقد، فيُحمَل على الوطاء دون العقد، أو على العقد دون الوطاء، لا على الاشتراك. (و) كذا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مُضمراً أو مستقلاً؛ فإنه يُحمَل على (استقلاله) وهو عدم التقدير، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَأُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]، فبعض العلماء يقدّر: ليُقتلوا إن قتلوا؛ أو تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ إن سرقوا. وبعضهم يقول: الأصلُ الاستقلال، وهو عدم التقدير. (و) كذا: إذا دار اللفظ بين أن يكون مقيّداً أو مُطلقاً؛ فإنه يُحمَل على (إطلاقه)، نحو قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فبعض العلماء يقيّده بالموت على الشرك، وبعضهم يحمله على إطلاقه؛ لأنه الأصل، فيكون مجرد الشرك مُحبطاً لما سَبَقَه من الأعمال. (و) كذا: إذا دار اللفظ بين أن يكون زائداً أو متأصلاً؛ فإنه يُحمَل على (تأصيله)، نحو قوله تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]. قيل: لا زائدة، وأصلُ الكلام: أقسم بهذا البلد. وقيل: ليست بزائدة؛ لأنَّ الأصل في الكلام التأصيل^(٤)، ويكون المعنى: لا أقسم بهذا البلد وأنت لست فيه، بل لا يعظم ولا يصلح للقسم إلا إذا كنت فيه. (و) كذا: إذا دار الأمر بين أن يكون اللفظ مؤخراً أو مقدّماً؛ فإنه يُحمَل على (تقديمه)، نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ [المجادلة: ٣]. فبعض العلماء يقول: إنَّ في الآية تقديمًا وتأخيرًا تقديره: والَّذِينَ يُظَاهِرُونَ من نسائهم فتحرير رقبته، ثمَّ يعودون لما كانوا قبل الظهار سالمين من الإثم بسبب الكفارة؛ وعلى

(١) شرح الكوكب المنير (٢٨٥/١).

(٢) التحبير (٧٠٢/٣).

(٣) (٣٥٢/١).

(٤) في (ب) و(د): (التأصيل).

هذا: فلا يكون العود شرطاً في وجوب الكفارة. وبعضهم يحملها على الأصل وهو الترتيب، وعلى هذا: فلا تجب الكفارة إلا بالظهار والعود. (و) كذا إذا دار اللفظ بين أن يكون مؤكداً أو مؤسساً، فإنه يحمل على (تأسيسه)، نحو قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ من أول سورة الرحمن إلى آخرها، فإن جعل تأكيداً لزم تكرار التأكيد أكثر من ثلاث مرّات، والعرب لا تزيد في التأكيد على ثلاث، فيحمل في كل محل على ما تقدّم ذلك التكذيب. وكذلك القول في: ﴿وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] في سورة المرسلات، فيكون الجمع تأسيساً لا تأكيداً. (و) كذا إذا دار اللفظ بين أن يكون مترادفاً أو متبايناً، نحو قوله r: «ليليني منكم أولو الأحلام والنهي»، فالنهي: جمع نهيّة - بالضم - وهي العقل، فبعض العلماء فسّر أولو الأحلام بالعقلاء، فيكون اللفظان مترادفين، وبعضهم فسّر أولو الأحلام بالبالغين، فيكون اللفظان متباينين، فإنه يحمل على (تباينه). فيحمل اللفظ مع احتمال حقيقته عليها (دون مجازه، و) على عمومته دون (تخصيصه، و) على إفراده دون (اشتراكه، و) على استقلاله دون (إضمامه، و) على إطلاقه دون (تقييده، و) على تأصيله دون (زيادته، و) على تقديمه دون (تأخيره، و) كذا: إذا دار الأمر بين كون اللفظ مؤكداً أو مؤسساً، فإنه يحمل على تأسيسه دون (توكيده، و) على تباينه دون (ترادفه). (و) كذا: إذا دار الأمر بين نسخ الحكم وبقائه، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فحصر المحرم في هذه الأربعة يقتضي إباحة ما عداها، ومن جملته السباع، وقد ورد نهيه r: «عن أكل كل ذي نابٍ من السباع، وعن كل ذي مخالبٍ من الطير». فبعض العلماء يقول: إن ذلك ناسخٌ للإباحة، وبعضهم يقول: ليس بناسخ، والأكل مصدر مضاف إلى الفاعل، وهو الأصل في إضافة المصدر بنص الثحاة، فيكون مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فيكون حكمهما واحداً. وإذا كان الأمر كذلك فيحمل (على بقاءه دون نسخه، إلا لدليل راجح) يدل على خلاف ما قلنا إن اللفظ يحمل عليه، فيعمل به ويترك ما ذكرناه^(١).

وهذا النص كله ليس في «التحبير»، وإنما الذي فعله المرداوي في «التحبير» أنه أورد نص متن «تحرير المنقول» مختصراً، فقال: [قوله: (فائدة: يجب حمل اللفظ على حقيقته دون مجازه...]

(١) شرح الكوكب المنير (١/٢٩٥-٢٩٩).

إلى آخره)^(١)، ثم شرح ما يتعلق بتقديم الحقيقة على المجاز والعموم على الخصوص فقط، وترك بقية المتن دون شرحه، ثم قال: [وقد مثل القرافي لكل مسألة بمثال في «شرح التنقيح»]^(٢). ونص متن «تحرير المنقول» كاملاً: [يجب حمل اللفظ على حقيقته دون مجازة، وعمومه دون تخصيصه، وإفراده دون اشتراكه، واستقلاله دون إضماره، وإطلاقه دون تقييده، وتأصيله دون زيادته، وتقديمه دون تأخير، وتأسيسه دون توكيده، وتباينه دون ترادفه، وبقائه دون نسخه، إلا لدليل راجح]^(٣). والذي يظهر لي: أن الفتوحي أخذ جلّ هذه الزيادة من «شرح تنقيح الفصول» للقرافي^(٤)، و«رفع النقاب»^(٥).

٧- ومن زيادات الفتوحي التعليلية على «التحبير»: (قيل: لا إجماع في ذلك لعدم ذكره ونقله، كيف وقد خالف الإمام أحمد ومن معه؟ وهو إمام النقل، وأعلم بأحوال السلف، ولا ينهض الإجماع بدونه!)^(٦). فقله: (ولا ينهض الإجماع بدونه)، هذه الزيادة -فيما يظهر لي- من حرّ كلامه.

٨- زيادة تعليل: كقول الفتوحي في مسألة الصلاة في مغصوب: (وعن أحمد رواية أخرى: أن فعل الصلاة يحرم، وتصحّ، وهو قول مالك والشافعي، واختاره من أصحابنا: الخلّال، وابن عقيّل، والطوفي، نظراً إلى جنسها لا إلى عين محلّ النزاع)^(٧). فقله: (نظراً إلى جنسها لا إلى عين محلّ النزاع)، من زيادات الفتوحي على «التحبير»، نقلها من «مختصر الروضة» للطوفي (ص ٧٩).

٩- ومن زوائد الفتوحي على «التحبير» -عند الكلام على مسألة التكليف بالفعل قبل حدوثه- نقل قول الرازي في المسألة، وهذا النقل أخذه من «شرح المحلي على جمع الجوامع»^(٨)، ونصه:

(١) التحبير (٢/٦٩٥).

(٢) التحبير (٢/٦٩٦).

(٣) تحرير المنقول (ص ٩٤).

(٤) (ص ١١٢-١١٤).

(٥) (٣٦٣/٢-٣٧٤).

(٦) شرح الكوكب المنير (١/٣٩٤، ٣٩٥).

(٧) شرح الكوكب المنير (١/٣٩٥، ٣٩٦).

(٨) (١/٢٨٤).

(وقال قوم، منهم الإمام الرّازي: لا يتوجّه الأمر بأن يتعلّق بالفعل إلزامًا إلّا عند المباشرة له)^(١).
 ١٠- نقل الفتوح مسألة من كتاب «الإنصاف» للمرداوي وهي ليست في «التحبير»، ونصها:
 (وقال في «الإنصاف»: وفي «تعليق القاضي»: ما يقولون في العقود والحدود والشهادات هل تثبت بالكتابة؟ قيل: المنصوص عنه في الوصية تثبت، وهي عقدٌ يفتقر إلى إيجاب وقبول فيحتمل أن تثبت جميعها؛ لأنّه في حكم الصريح، ويحتمل أن لا تثبت؛ لأنّه لا كناية لها فقويّت، وللطلاق والعق كناية فضعفا. قال المجذّب: لا أدري أراد صحتها بالكتابة، أو بنيتها بالظاهر، قال في «الفروع»: ويتوجّه أنّه أرادهما. انتهى)^(٢).

١١- زاد الفتوح زيادة طويلة جدًا على «التحبير» -عند الاستدلال على تفاضل آي القرآن وتفاضل ثوابه- ونصها: [...] لظواهر الأحاديث. وبهذا قال إسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن العربي، والغزالي. وقال القرطبي: «إنّه الحق»، ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين. قال الغزالي في «جواهر القرآن»: (لعلك أن تقول: قد أشرت إلى تفضيل بعض آيات القرآن على بعض، والكلام كلام الله، فكيف يُفارق بعضها بعضًا؟ وكيف يكون بعضها أشرف من بعض؟ فاعلم أنّ نور البصيرة إن كان لا يُرشّدك إلى الفرق بين آية الكرسي وآية المداينات، وبين سورة الإخلاص وسورة تبت، وترتاع على اعتقاد الفرق نفسك الخوارة المستغرقة بالتقليد، فقدّ صاحب الرسالة؛ فهو الذي أنزل عليه القرآن، وقال: «يس قلب القرآن»، و«فاتحة الكتاب أفضل سور القرآن»، و«آية الكرسي سيّدة آي القرآن»، و«قل هو الله أحد» تعدل ثلث القرآن. والأخبار الواردة في فضائل القرآن، وتخصيص بعض السور والآيات بالفضل وكثرة الثواب في تلاوتها لا تُحصى). انتهى. وذهب أبو الحسن الأشعري، والقاضي أبو بكر الباقلاني، وابن حبان: إلى المنع، ورؤي هذا القول عن الإمام مالك -رضي الله تعالى عنه-، ولذلك: كره أن تردّد سورة دون غيرها. قال ابن الحصار: (والعجب ممّن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل). وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: (كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره، ف قل هو الله أحد [الإخلاص: ١] أفضل من تبت يدأ أبي لهب [المسد: ١]). وقال في «الإتقان في علوم القرآن»: (اختلف القائلون بالتفضيل؛ فقال بعضهم: الفضل راجع إلى عظم الأجر، ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها، وتدبرها وتفكرها عند ورود أوصاف العلي. وقيل: بل

(١) شرح الكوكب المنير (١/٤٩٤).

(٢) شرح الكوكب المنير (٢/٢١، ٢٢).

يَرْجِع لذات اللَّفْظ، وَأَنَّ مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْهُكْمُ إِلَهُ وَحْدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣] الآية، وآية الكرسي، وآخر آية الحشر، وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته، ليس موجوداً مثلاً في ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]، وما كان مثلها، فالتفضيل إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها). انتهى^(١).

وهذه الزيادة نقلها الفتوح بحروفها كاملة من كتاب «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي^(٢). بينما جاء في «التحبير» بعض هذه النقول بمعناها، نقلها المرداوي من «تفسير القرطبي» كما صرح بذلك^(٣).

١٢- ومن زوائده قوله في بعض صفات القراءات: (... فَعَلِمْنَا بِهَذَا أَنَّ هَذِهِ الصِّفَات لَيْسَتْ مُتَوَاتِرَةً، وَهُوَ وَاضِحٌ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامَ أَحْمَدَ وَجَمْعٍ)^(٤). بينما نص «التحبير»: (... فَعَلِمْنَا بِهَذَا أَنَّ هَذِهِ الصِّفَات لَيْسَتْ مُتَوَاتِرَةً، وَهُوَ وَاضِحٌ)^(٥). وهذه الزيادة من كلام الفتوح.

١٣- ومن زوائده قوله في أفعال النبي ﷺ المحمولة على الإباحة: (ودخوله مكة من ثنية كداء، وخروجه من ثنية كُدَى)^(٦). فقوله: (وخروجه من ثنية كُدَى)، هي من زوائد الفتوح، وهذا النقل أصله في البخاري ومسلم^(٧).

١٤- فضلاً عن زوائده في «مختصر التحرير» على كتاب «التحبير»، وإن كان أكثرها نقلها من «التحبير»^(٨). وقد صرح الفتوح أن له زيادات على «التحبير» بقوله في خاتمة مختصره: (وهذا آخر ما يسر الله تعالى باختصاره من «التحبير» مع ما ضم إليه، وهو شيء يسير، ولم يغير -بحمد الله- من أثواب الإفادة بتعريته عن الإطالة بتقصيره)^(٩).

(١) شرح الكوكب المنير (١١٨/٢ - ١٢١).

(٢) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (١٣٦/٤ - ١٣٨).

(٣) التحبير (٣٠٢٧/٦). وينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١١٠/١).

(٤) شرح الكوكب المنير (١٣١/٢).

(٥) التحبير (١٣٦٥/٣).

(٦) شرح الكوكب المنير (١٨٠/٢). وينظر: التحبير (١٤٥٦/٣، ١٤٥٧).

(٧) ينظر: البخاري برقم (١٥٠٣)، ومسلم برقم (١٢٥٨).

(٨) ينظر: زيادات مختصر التحرير لابن النجار على أصله التحرير: جمعاً ودراسة، عبد الله بن إياد المحطوب، وهو بحث منشور في مجلة البحث العلمي الإسلامي، بلبنان، (السنة: ٢٢، العدد: ٧٥، ٣٠-١١-٢٠٢٥م).

(٩) مختصر التحرير (ص ٣٨٤).

المطلب السادس: إلحاق النظر بالنظير مما تفرق في كتاب «التحبير»:

وهذا أمثلته كثيرة جداً يصعب حصرها، فمن ذلك:

ما جاء في «التحبير» قوله: (... فائدة الخلاف: قد تكون الابتلاء، ويترتب عليه وجوب الكفارة في تركة المُجامع في نهار رمضان، إذا مات أو جُنَّ في أثناء النهار)^(١). ثم ذكر بعد ثلاث صفحات مسألة مشابهة لها، فقال: (ومن علّق طلاقاً بشروعه في صوم أو صلاة واجبين، فشرع، ومات فيه، طلقت إجماعاً)^(٢). بينما جمع الفتوحي بين المسألتين في موضع واحد، فقال: (... ومن فوائد الخلاف: الابتلاء، ووجوب الكفارة في تركة من جامع في نهار رمضان، ثم مات في أثناء ذلك النهار. وكذا من علّق طلاق زوجته بشروعه في صوم أو صلاة واجبين ومات في أثناء ذلك، فإنّها تطلق إجماعاً)^(٣).

١- ومن هذا الباب: دمج كثير من فصول «التحبير»، فقد جاء في «التحبير» (١٩٢) فصلاً، بينما جعلها الفتوحي (٧٠) فصلاً دون أن يحذف شيئاً من مسأله، وسبب ذلك: أنه ألحق الأشباه والنظائر تحت فصل واحد، فقدّم وأخّر فصولاً ومسائل كثيرة، فمن ذلك -دون قصد الحصر-: أنه قدّم (فصل: المعلومان...)، فجعله بين (فصل: العلم لا يحد في وجهه) و(فصل: ما عنه الذكر الحكمي). بينما هو في «التحبير» تحت (باب الأمر) ضمن (فصل: الأمر بالشيء نهى عن ضده)، وقد عنون له ب: «فائدتان».

المطلب السابع: حفظه لنصوص ساقطة من مخطوط «التحبير»:

هذه المواضع لا تعد من الزوائد حقيقة، لكن يمكن اعتبارها من الزوائد حكماً حتى يُعثر على الكتاب كاملاً، فمن ذلك:

١- ما وقع من سقط في المخطوط الوحيد لكتاب «التحبير»، وهو نص طويل جداً موضعه في المطبوع (٢٣٦٣/٥-٢٣٦٩)، وقد حفظ لنا الفتوحي ملخصه في «شرح الكوكب المنير» (١٣٢/٣-١٦٢)، ويبلغ قدره في المطبوع (٣٠) صفحة تقريباً، وهو من قوله: (وَيَعُمُّ مع جَهْلِهَا، أي: جهل قرينة العهد عندنا، وعند أكثر العلماء...)، إلى قوله: (العام بعد تخصيصه حقيقة فيما

(١) التحبير (١٢٢٢/٣).

(٢) التحبير (١٢٢٥/٣).

(٣) شرح الكوكب المنير (٤٩٧/١).

لم يُخصَّص عند الأكثر من أصحابنا، ونقله أبو المعالي عن جمهور الفقهاء... وجملة الأقوال في المسألة ثمانية، تركنا باقيها خشية الإطالة).

٢- وأيضاً وقع سقط طويل جداً من مخطوط «التحبير»، وموضعه في مطبوع «التحبير» (٤١٥١/٨-٤١٧٠) ما بعد من قوله: (ورجحان الدليل كون الظن المستفاد منه أقوى) إلى (وحقيقة متفق عليها، والأشهر منها ومن مجاز على عكسه). فلم يصلنا شرح هذه العبارات الواردة في «التحبير»^(١)، لكن -بحمد الله- حفظ لنا ملخص «التحبير» في «شرح الكوكب المنير» (٦٦٧-٦٢٥)^(٢)، وقدره في المطبوع (٤٢) صفحة.

٣- وغير ذلك من المواضع الكثيرة التي وقع فيها تصحيف أو سقط كلمات أو جمل في مخطوط «التحبير»، بحسب ما ذكره محققو كتاب «التحبير»، وكان مرجعهم في إصلاحه هو «شرح الكوكب المنير».

المطلب الثامن: فوائد من النسخة الخطية للمؤلف:

وهذه المواضع لا تُعدُّ من الزوائد حقيقةً، لكنها فوائد متممة، ويمكن اعتبارها في حكم الزوائد، فمن ذلك:

تضمنت نسخة الفتوحى لكتابه «شرح الكوكب المنير» فوائد مهمة زيادة على كونها بخط مؤلفها، وهذه الفوائد تعد إضافة مهمة على نص «التحبير»، فمن ذلك: ضبطه بالشكل لأسماء كثير من الأعلام والكتب الواردة بالكتاب، مثاله: ضبطه لاسم «الإسفرآيني» هكذا بياء واحدة، وضبطه لاسم كتاب «المسودة» لآل تيمية، بتشديد الدال في كل المواضع، وضبطه الاسم «ألكيا الهراسي»، هكذا بفتح الألف وكسر الكاف، وضبطه لاسم «المبرّد» بتشديد الراء، وغير ذلك.

(١) وقد قام محقق هذا الجزء من «التحبير» استدراكاً للسقط الذي وقع في المخطوط بوضع نص متن (التحبير) في هذا الموضع من غير شرح.

(٢) أيضاً جاءت بعض عبارة في الذخر الحرير (ص ٨٥٢-٨٦٤) في هذا الموضع ليست في شرح الكوكب المنير، وصرح البعلي بأنها من التحبير، فلتراجع للفائدة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأحمده سبحانه على تيسيره وإعانتة، وفيها أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: أهم النتائج:

- ١- أن كتاب «التحبير» للمرداوي يعد من نفائس كتب الحنابلة في الأصول وأكثرها جمعاً واستيعاباً، بل هو موسوعة أصولية للمذاهب الأربعة.
- ٢- أن الناظر في «شرح الكوكب المنير» يقطع بأن الفتوحى لخصه من كتاب «التحبير» للمرداوي، وفرقه على المواضع المناسبة للمتن، وغالباً ما ينقل عبارة المرداوي بنصها، ولم ينقل كل ما في «التحبير» من نقول، بل طوى كثيراً منها واقتصر على أهمها.
- ٣- أن شرح الفتوحى وإن كان يعد تلخيصاً وتهذيباً لـ«التحبير»، فإنه لم يقتصر على اختصار مادته، بل استوعب جميع مسائله، ولخص أهم نقوله، وجمع زبدته، وحافظ على عباراته، مع زيادات واستدراكات، وإن كانت يسيرة بالنسبة إلى حجم الكتاب، إلا أنها مهمة ومفيدة لا سيما في تحرير مذهب الحنابلة؛ لما أولاه من عناية فائقة في تقرير المذهب، مع ما تخلله من اجتهادات خالف فيها المرداوي.
- ٤- أن كتاب «التحبير» للمرداوي مناسب للمتقدمين في علم أصول الفقه، ومرجع أصولي للمذاهب الأربعة، لكن لا يناسب المبتدئ والمتوسط، ولا يناسب الدراسة المنهجية. أما «شرح الكوكب المنير» فهو أفيد للحنبلي خاصة، ولغيره عامة، وهو مناسب للمتقدمين والمتوسطين، ويصلح للدراسة المنهجية.
- ٥- يمكن تقسيم زوائد الفتوحى وما في حكمها في كتابه «شرح الكوكب المنير» على كتاب «التحبير» للمرداوي، إلى عدة أقسام:
 - أ- استدراكاته على عبارة «التحبير».
 - ب- مخالفة الفتوحى لما رجه المرداوي في «التحبير».
 - ج- بيانه للصحيح من المذهب في بعض المسائل التي سكت عنها المرداوي، أو بيانه لقوة

- القول، أو اختلاف الترجيح، أو موافقته في الترجيح.
- د- زيادة توضيح أو توثيق لعبارة «التحبير».
- هـ- زوائد وفوائد أوردها الفتوحى على «التحبير» من كلامه أو نقلاً عن غيره.
- و- إلحاقه للنظير بالنظير مما تفرق في كتاب «التحبير».
- ز- تضمّن الكتاب لنصوص ساقطة من مخطوط «التحبير».
- ح- تضمّن النسخة الخطية لـ «شرح الكوكب المنير» -التي بخط الفتوحى- لفوائد مهمة زائدة.

ثانيًا: التوصيات:

أوصي بجمع زوائد «الذخر الحرير شرح مختصر التحرير» للبعلي على كتاب «شرح الكوكب المنير» للفتوحى؛ تنمة للفائدة، وبياناً لأهمية شرح البعلي.

قائمة المصادر والمراجع

١- الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)،
ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة الطبع: ١٣٩٤ هـ/
١٩٧٤ م.

٢- اصطلاح الفتوحى في كتابه مختصر التحرير «في وجه» أو «في قول» أو «على قول»:
دراسة أصولية استقرائية تحليلية، بحث محكم ومنشور بمجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية
بالمدينة المنورة، (العدد: ٢٠٦، ج ٣، السنة ٥٧، ربيع الأول ١٤٤٥ هـ).

٣- أصول الفقه، محمد بن مفلح الراميني المقدسي (ت: ٧٦٣ هـ)، ت: فهد بن محمد
السّدحان، ط ١، مكتبة العبيكان، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

٤- الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي (ت: ١٣٩٦ هـ)، ط ١٥، دار العلم للملايين،
٢٠٠٢ م.

٥- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت:
٨٨٥ هـ)، (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، تحت إشراف: عبد الله التركي؛ عبد الفتاح
الحلو، ط ١، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٥ م.

٦- الإيضاح في شرح المفصل، عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب، ت: موسى بناي
العليلي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، إحياء التراث الإسلامي - العراق.

- ٧- البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: ٧٩٤هـ)، ط ١، دار الكتب، ١٩٩٤م.
- ٨- التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، علي بن سليمان. ت: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون، ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٩- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، المرداوي، علي بن سليمان. تحقيق: عبد الله هاشم وآخرون. ط ١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- ١٠- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، ت: سيد عبد العزيز؛ عبد الله ربيع، ط ١، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ١٩٩٨م.
- ١١- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت: أحمد البردوني؛ إبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م.
- ١٢- الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرد، يوسف بن الحسن بن أحمد بن عبد الهادي. تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط ١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ١٣- الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحاج وطريق مكة المعظمة، عبد القادر بن محمد الجزيري الحنبلي، ت: حمد الجاسر، ط ١، دار اليمامة، الرياض، ١٩٨٣م.
- ١٤- الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير، أحمد بن عبد الله البعلي، ت: وائل محمد الشنشوري، وتقديم: أ.د. أحمد منصور آل سبالك، ط ١، مكتبة العمرية ودار الذخائر، ٢٠٢٠م.
- ١٥- زيادات مختصر التحرير لابن النجار على أصله التحرير: جمعاً ودراسة، عبد الله بن إيد المحطوب، وهو بحث منشور في مجلة البحث العلمي الإسلامي، بلبان، (السنة ٢٢، العدد: ٧٥، ٣٠-١١-٢٠٢٥م).
- ١٦- السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، محمد بن عبد الله بن حميد النجدي (ت: ١٢٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد؛ عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط ١، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق - سوريا، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م.
- ١٧- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح، عبد الحي بن أحمد بن محمد، الشهير بابن العماد، العكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط، وخرّج أحاديثه:

- عبد القادر الأرناؤوط، ط ١، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٨- شرح التسهيل = شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني (ت: ٦٧٢هـ)، ت: د. عبد الرحمن السيد؛ د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى (١٤١٠هـ / ١٩٩٠م).
- ١٩- شرح الكوكب المنير المختصر من التحرير = المختبر المبتكر شرح المختصر، الفتوح، محمد بن أحمد بن عبد العزيز (ت: ٩٧٢هـ)، ت: محمد الزحيلي؛ نزيه حماد، ط ٢، مكتبة العبيكان، ١٩٩٧م.
- ٢٠- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ت: جماعة من العلماء، (الطبعة: السلطانية، ثم صوّرها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، ط: ١، ١٤٢٢ هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت).
- ٢١- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت: ٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٩٥٥م.
- ٢٢- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، العراقي، أحمد بن عبد الرحيم. تحقيق: محمد تامر حجازي، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ٢٣- مختصر التحرير في أصول الفقه (الكوكب المنير المختصر من التحرير)، الفتوح، محمد بن أحمد ابن النجار. تحقيق: د. إبراهيم غنيم الحيص، ط ٢، الكويت: دار ركائز، ١٤٤٤هـ / ٢٠٢٣م.
- ٢٤- المزهر في علوم اللغة، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ط ١، دار التراث - القاهرة، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- ٢٥- المسائل التي خالف فيها الفتوح في «مختصر التحرير» وشرحه المرداوي في «التحرير» وشرحه: دراسة استقرائية تحليلية، بحث محكم ومنشور بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، (العدد: ٩٨، سبتمبر ٢٠٢٤م).

